

المادة الثانية

يسند تنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى
وزيرة الاقتصاد والمالية.

وحرر بالرباط في فاتح رجب 1444 (23 يناير 2023).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزيرة الاقتصاد والمالية،

الإمضاء : نادية فتاح.

قرار لوزير الأوقاف والشؤون الإسلامية رقم 3577.22 صادر في
19 من جمادى الأولى 1444 (14 ديسمبر 2022) بتفويض
الإمضاء.

وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.21.111 الصادر في 4 ربيع الأول 1443
(11 أكتوبر 2021) بتعيين أعضاء الحكومة كما وقع تغييره ؛

وعلى المرسوم رقم 2.05.768 الصادر في 30 من شوال 1429
(30 أكتوبر 2008) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة
نواب كتاب الدولة ولا سيما المادة الأولى منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.16.38 الصادر في 7 جمادى
الأولى 1437 (26 فبراير 2016) في شأن اختصاصات وتنظيم وزارة
الأوقاف والشؤون الإسلامية ولا سيما المادة 4 منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.09.236 الصادر في 8 ربيع الأول 1431
(23 فبراير 2010) المتعلق بمدونة الأوقاف ولا سيما المادة الأولى منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.93.44 الصادر في 7 ذي القعدة 1413
(29 أبريل 1993) المتعلق بوضعية الكتاب العامين للوزارات ولا سيما
المادة الخامسة منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.21.827 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443
(21 أكتوبر 2021) المتعلق باختصاصات وزير الأوقاف والشؤون
الإسلامية،

- وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات :

• السيد كمال الهشومي عضوا رسميا خلفا للسيد نور الدين
بنخليل ؛

• السيد سمير أجرعام عضوا رسميا خلفا للسيد الطيب
بوهوش ؛

• السيد لحسن إفزوان عضوا نائبا خلفا للسيد عبد اللطيف
سعيدي ؛

• السيدة أسماء اجطيظو عضوا نائبا خلفا للسيد طارق متضح.

- وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات :

• السيد عبد الخالق نافيع عضوا رسميا خلفا للسيد حميد
الملكي.

- وزارة الصناعة والتجارة :

• السيدة حنان بليكو عضوا رسميا خلفا للسيد عبد العزيز
ببقيقي.

* ممثلو الشغالين

- الاتحاد المغربي للشغل :

• السيد عبد المجيد الخطابي عضوا رسميا خلفا للسيد نور الدين
سليك ؛

• السيدة سميرة الرايس عضوا نائبا خلفا للسيد المصطفى
مومن.

* ممثلو المشغلين

- جامعة الغرف المغربية للتجارة والصناعة والخدمات :

• السيد حسان بركاني عضوا رسميا خلفا للسيد عادل ياسير ؛
• السيد حسن صاخي عضوا نائبا خلفا للسيد محمد البطاح.

- جامعة غرف الصيد البحري :

• السيد العربي مهيدي عضوا رسميا خلفا للسيد محمد أملود ؛
• السيد محمد علالو عضوا نائبا خلفا للسيد العربي مهيدي.

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد نور الدين معنا، الكاتب العام لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية على جميع الوثائق المتعلقة بالمصالح التابعة لنفس الوزارة ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية وينسخ قرار رقم 3479.22 الصادر في 19 من جمادى الأولى 1444 (14 ديسمبر 2022) بتفويض الإمضاء.

وحرر بالرباط في 19 من جمادى الأولى 1444 (14 ديسمبر 2022).

الإمضاء : أحمد التوفيق.

قرار لوزارة الاقتصاد والمالية رقم 3550.22 صادر في 24 من جمادى الأولى 1444 (19 ديسمبر 2022) بتغيير وتتميم القرار رقم 2470.22 الصادر في 22 من صفر 1444 (19 سبتمبر 2022) بتفويض الإمضاء.

وزيرة الاقتصاد والمالية،

بعد الاطلاع على القرار رقم 2470.22 الصادر في 22 من صفر 1444 (19 سبتمبر 2022) بتفويض الإمضاء كما وقع تغييره وتتميمه :

وعلى المرسوم رقم 2.21.829 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443 (21 أكتوبر 2021) المتعلق باختصاصات وزيرة الاقتصاد والمالية،

قررت ما يلي :

المادة الأولى

يغير ويتم على النحو التالي القرار المشار إليه أعلاه رقم 2470.22 بتاريخ 22 من صفر 1444 (19 سبتمبر 2022) :

«المادة الأولى. - يفوض إلى المديرين الجهويين ومديري الجمارك بالموانئ
..... على مقررات التسديدات والإرجاعات
«الضريبة المثبتة داخل دائرة نفوذهم.»

«المادة الثانية. - يفوض إلى الأمرين بالصرف أو الأمرين المساعدين على
«مقررات التخفيضات الضريبية المثبتة داخل دائرة نفوذهم :

المفوض إليهم	الاختصاص الترابي
.....	
- السيد ادريس التافي، ، المدير الجهوي للدار البيضاء - سطات ؛ ؛ - السيدة زهرة ريس، ، أمرة مساعدة بالصرف ؛ - السيدة مليكة الوادي، ، أمرة مساعدة بالصرف ؛ ؛ - السيد شرف مزبان، ، أمر مساعد بالصرف.	الدار البيضاء - سطات
.....	
- السيد لحسن حريشي، ، المدير الجهوي للجنوب ؛ ؛ - السيد احمد بلحسن، ، أمر بالصرف ؛ - السيد محمد عبده توفيق، ، أمر بالصرف ؛ - السيد احمد زهير، ، أمر مساعد بالصرف ؛ - السيد الحاج الادريسي، مفتش ممتاز للجمارك ، أمر مساعد بالصرف.	الجنوب

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر الرباط في 24 من جمادى الأولى 1444 (19 ديسمبر 2022).

الإمضاء : نادية فتاح.

قرار لوزارة الصحة والحماية الاجتماعية رقم 3585.22 صادر في 21 من جمادى الأولى 1444 (16 ديسمبر 2022) بتتميم القرار رقم 2659.22 الصادر في فاتح ربيع الأول 1444 (28 سبتمبر 2022) بتفويض الإمضاء.

وزير الصحة والحماية الاجتماعية،

بعد الاطلاع على القرار رقم 2659.22 الصادر في فاتح ربيع الأول 1444 (28 سبتمبر 2022) بتفويض الإمضاء ؛

وعلى المرسوم رقم 2.21.854 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443 (21 أكتوبر 2021) المتعلق باختصاصات وزير الصحة والحماية الاجتماعية،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يتمم القرار المشار إليه أعلاه رقم 2659.22 الصادر في فاتح ربيع الأول 1444 (28 سبتمبر 2022) بالمادة الثانية المكررة التالية :

«المادة الثانية المكررة. - إذا تغيب السيد محمد يمو أو عاقه عائق «نابت عنه السيدة نعيمة أمايو، رئيسة مصلحة الصفقات بالنيابة «بقسم التموين بوزارة الصحة والحماية الاجتماعية.»

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 21 من جمادى الأولى 1444 (16 ديسمبر 2022).

الإمضاء : خالد ايت طالب.